

تاج العروس من جواهر القاموس

الذُّرْعُمِطُ كَقُذْعَمِلْ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وصاحِبُ اللِّسَانِ وقالَ ابنُ عبَّادٍ : هو من الأَلْبَانِ : الخائِرُ . والذُّرْعُمِطُ من الرِّجَالِ : الشَّهْوَانُ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ كذا في العُباب والتَّكْمِلَةِ .
ذ ر ق ط .

ذَرَوْقَطَ الكلامَ ذَرَوْقَطَةً أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وصاحِبُ اللِّسَانِ وقالَ ابنُ عبَّادٍ : أَي لَفَطَهُ . كذا في العُباب والتَّكْمِلَةِ ومعنى لَفَطَهُ أَي رَمَاهُ .
ذ ط ط .

الأَذْطُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وقالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : هو الْمُعْجُجُ الْفَكَ قالَ الأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ في الأصلِ أَذْوَطٌ فَقِيلَ : أَذْطُ . قُلْتُ : وَقَدْ تَقَدَّسَ في أَ د ط عن ابنِ بَرِّيّ مِثْلُ ذَلِكَ وهناك ذَكَرَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ والصَّوَابُ أَنَّهُ يُذَكَّرُ هاهُنَا .
ذ ع ط .

ذَعَطَهُ كَمَنْعَهُ يُذَعِطُهُ ذَعِطًا : ذَبَحَهُ أَيَّ ذَبَحَ كانَ أَوْ ذَبَحَهُ ذَبْحًا وَحِيدًا والعَيْنُ مُهْمَلَةٌ كما في الصَّحاحِ . قالَ الصَّاغَانِيُّ : وكذلكَ السَّحْطُ وقالَ اللَّيْثُ : الذَّعْطُ : القَتْلُ الوَحِيدُ يُقَالُ : ذَعَطَهُ وَيُقَالُ : ذَعَطَتَهُ المَنْدِيَّةُ قالَ أَبُو سَهْمٍ الهَذَلِيُّ :
إِذَا بَلَغُوا مِصْرَهُمْ عَوَّجُوا ... من المَوْتِ بِالْهِمِيعِ الذَّاعِطِ هَكَذَا أَرَشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ وقالَ ابنُ دُرَيْدٍ : كانَ الخليلُ يَقُولُ : الهِمِيعُ بالعَيْنِ غيرَ مُعْجَمَةٍ وَذَكَرَ أَنَّ الهاءَ والغَيْنَ المُعْجَمَةَ لم تَجْتَمِعْ في كلمةٍ وخالفَهُ جَمِيعُ أَصْحَابِنَا قالَ أَبُو حَاتِمٍ : أَحْسَبُ أَنَّ الهِمِيعَ مَقْلُوبُ الميمِ من باءٍ من قولِهِم : هَبِيعَ الرَّجُلُ هُبُوعًا إِذَا سُبِتَ لِلنَّوْمِ فكأَنَّهُ هَبِيعَ فَقُلِبَتِ الباءُ مِيمًا ؛ لِقُرْبِهَا مِنْهَا . وقالَ ابنُ دُرَيْدٍ : مَوْتٌ ذَعُوطٌ كَجَرَوْلٍ وقالَ غَيْرُهُ : وكذلكَ : ذَاعِطٌ أَي سَرِيعٌ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : يُقَالُ : عَطِشَ حَتَّى ارْذَعَطَ وَبَكَى حَتَّى ارْذَعَطَ أَي كَادَ يَمُوتُ قالَهُ ابنُ عَبَّادٍ . وارْذَعَطَ الرَّجُلُ : ماتَ كما في التَّكْمِلَةِ .
ذ ع م ط .

ذَعَمَطَهُ ذَعَمَطَةً . كَتَبَهُ بِالْحُمْرَةِ عَلَى أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ لم يذكُرْهُ وهو

غَرِيبٌ . كَيْفَ وَفَدَّ ذَكَرَهُ فِي آخِر مَادَّةٍ ذَعَطَ وَحَكَمَ بِزِيَادَةِ الميم وكأَنَّهُ
تَبَعَ اللَّيْثَ حَيْثُ ذَكَرَهُ فِي الرَّبَاعِيِّ . وَقَالَ : ذَعَمَطَهُ كَذَعَطَهُ أَيِ
ذَبَحَهُ ذَبْحًا وَحَيًّا وَقَدَّ ذَعَمَطَ الشَّاةَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الذَّعْوَطَةُ :
المرأةُ البَذِيئَةُ كما فِي العُجَابِ .

ذ ف ط .

ذَفَطَ الطَّائِرُ ذَفُطًا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَحَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ : ذَفَطَ
الطَّائِرُ وَكَذَلِكَ التَّيْسُ يَذْفُطُ مِنْ حَدِّ ضَرَبٍ إِذَا سَفَدَ أُزْنَاهُ .
وَذَفَطَ الذُّبَابُ : أَلْقَى مَا فِي بَطْنِهِ . كُلُّ ذَلِكَ عَنْ كُرَاعٍ كَمَا فِي اللِّسَانِ أَوْ
الصَّوَابِ فِيهِمَا بِالْقَافِ كَمَا قَالَهُ الصَّاعِقَانِيُّ . وَالذَّفُوطُ كَصَبُورٍ :
الضَّعِيفُ قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ - عَلَا
سَاكِنِيهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ - أَنْ يُزْرِيَ بَرَجُلٍ قَالَ لَهُ : إِنَّكَ
لَذَفُوطٌ أَيِ ضَعِيفٌ .

ذ ق ط .

ذَقَطَ الطَّائِرُ أُزْنَاهُ يَذْقُطُ ذَقُطًا بِالْفَتْحِ وَيُضْمُّ عَنْ سَيِّبَوَيْهِ قَالَ
: وَمِثْلُهُ : بَضَعَهَا بِضْعًا وَقَرَعَهَا قَرَعًا : سَفَدَهَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ
أَبِي زَيْدٍ . وَخَصَّ ثَعْلَبٌ بِهِ الذُّبَابَ وَقَالَ : هُوَ إِذَا نَكَحَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
وَلَمْ أَرَ أَحَدًا اسْتَعْمَلَ النِّكَاحَ مِنْ غَيْرِ نَوْعِ الْإِنْسَانِ إِلَّا ثَعْلَبًا هَاهُنَا .
وَقَالَ سَيِّبَوَيْهِ : ذَقَطَهَا ذَقُطًا وَهُوَ النِّكَاحُ فَلَا أَدْرِي مَا عَنَى مِنَ الْأَنْوَاعِ
لَأَنَّهُ لَمْ يَخُصَّ مِنْهَا شَيْئًا . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَنَمَ الذُّبَابُ وَذَقَطَ
بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ الصَّاعِقَانِيُّ : وَفَدَّ يُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الطَّائِرِ قَالَ
الْخَارِزْمِيُّ : ذَقَطَ التَّيْسُ فَهُوَ ذَقِطٌ إِذَا سَفَدَ . وَالذَّقُطَانُ وَالذَّقِطُ
كَسَكْرَانٍ وَكَتَفٍ : الْغَضَبَانِ نَقَلَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ
وَأَنشَدَ قَوْلَ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلَاحِ :